عهـد الأمـان

بتـاريخ 10 سبتمبـر 1857

"الحمد لله الذي أوضح للخلق سبيلا وجعل العدل لحفظ نظام العام كفيلا نزل الأحكام علي قـدر المـصالح ترتيلا ووعد العادل وتوعد الجاير ومن أصدق من الله قيلا والصلاة والسلام علي سيدنا محمد الذي مدحه في كتابه بالرؤوف الرحيم وفضله تفضيلا وبعثه بالحنيفية السمحاء فبينها وفصلها ورتبها كما أمره ربه إباحة وندبا وتحريما وتحويلا فلن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تحويلا وعلي آله وأصحابه الذين أقاموا علي معالم الهدى علمـا لمن اقتدى ودليلا وفهموا الشريعة نصا وتأويلا وأبقوا سيرتهم الفاضلة وأحكامهم العادلة أمانا جليلا ونستوهب منك اللهم توفيقا إلى الإسعاد برضاك توصيلا وعونا علي أمور الإمارة التي من حملها فقد حمل عبئا ثقيلا فقـد توكلنـا عليك والتجأنا إليك وكفى بالله وكيلا".

أما بعد، فإن هذا الأمر الذي قادنا الله منه ما قلده وأسنده إلينا من أمور خلقه بهذا القطر فيما أسنده ألزمنـا فيه حقوقا واجبة وفروضا لازمة راتبة لا تستطاع إلا بإعانته التي عليها الاعتماد ولولاها فمن يقوم بحق الله وحـق العباد فنصحنا النصيحة لله في عباده وأرضه وبلاده والأمل أن لا نبقي فيهم بحول الله ظلما ولا هضما ولا نخـرم لهم في إقامة حقوقهم نظاما وأن ينصرف عن هذا القصد بعمله ونيته من يعلم أن الله لا يظلم مثقال ذرة ولا يحـب الظالم في بريته فقد قال لنبيه المعصوم الأواب "يا داوود إنّا جعلناك خليفة في الأرض فأحكم بين الناس بـالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إنّ الذين يضلّون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب".

والله يرى أني آثرت في قبول هذا الأمر علي خطره مصلحة الوطن علي ذاتي وعمرت بخدمتـه الفكريـة والبدنية غالب أوقاتي وقدمت من التخفيفات في الجبايات ما علم خبره وظهر بعون الله أثـره وانتـشرت الآمـال وتشوقت النفوس إلى ثمرات الأعمال وانقبضت عن التعدّي أيدي العمال واستقصاء المصالح يقتضي تقديم أجمـال ومن رامها جملة فقد عرضها بسبب التعذر للإهمال.

ورأينا غالب أهل القطر لم تحصل لهم الأمنية بإجراء ما عقدنا عليه النية وجرت عادة الله أن العمـران لا يقع من نوع الإنسان إلا إذا علم أن براءته هي الأمن له والأمان وتحقق أن سياج العدل يدفع عنه خـوف العـدوان وإن لا وصول لهتك ستر من حرماته إلاّ بقوة الدليل ووضوح البرهان ولا يكفي لتحقيقه الواحد والاثنان فـإذا رأى الجاني تعدد الأنظار غلط إن كان منصفا حدسه وقال من يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه.

وقد رأينا سلطنة الإسلام والدول العظام الذين علي سياستهم الدنيوية أعمال الأعلام في الـنقض والإبـرام يؤكدون الأمان من أنفسهم للرعية ويرونه من الحقوق المرعية وهو أمر يستحسنه العقـل والطبـع وإذا اعتبـرت مصلحة فهو مما يشهد باعتباره الشرع لأن الشريعة جاءت لإخراج المكلف عن داعية الهوى ومـن التـزم العـدل وأقسم عليه فهو أقرب للتقوى وبالأمن تطمئن القلوب وتقوى.

وقبل هذا كاتبنا علماء الملة الأركان وبعض الأعيان بعزمنا علي ترتيب مجالس ذات أركـان للنظـر فـي أحوال الجنايات من نوع الإنسان والمتاجر التي بها ثروة البلدان وشرعنا في فصوله السياسية بما لا يصادم إن شاء الله القواعد الشرعية.

هذا وأحكام مجلس الشريعة أعزها الله جارية مطاعة والله يديم العمل بها إلى قيام الساعة وهذا القانون السياسي يستدعي زمنا لتحرير ترتيبه وتدوينه وتهذيبه وأرجو الله الذي ينظر قلوبنا أن تستقيم به أحوال الرياسة ولا يخالفه بعد ما ورد عن السلف الصالح من اعتبار السياسة وأنا العبد الفقير نعجل لمرضاة ربي بما تطمئن إليه النفوس وتكون منزلته في النفس منزلة المشاهد المحسوس وتأسيسه علي قواعد :

الأولى: تأكيد الأمان لسائر رعيتنا وسكان إيالتنا علي اختلاف الأديان والألسنة والألوان في أبدانهم المكرمة وأموالهم المحرمة وأعراضهم المحترمة إلا بحق يوجبه نظر المجلس بالمشورة ويرفعه إلينا ولنا النظر في الإمضاء أو التخفيف ما أمكن أو الإذن بإعادة النظر.

الثانية: تساوي الناس في أصل قانون الأداء المرتب أو ما يترتب وإن اختلف باختلاف الكمية بحيث لا يسقط القانون عن العظيم لعظمته ولا يحط عن الحقير لحقارته ويأتي بيانه موضحا.

الثالثة: التسوية بين المسلم وغيره من سكان الإيالة في استحقاق الإنصاف لأن استحقاقه لذلك بوصف الإنسانية لا بغيره من الأوصاف والعدل في الأرض هو الميزان المستوي يؤخذ به للمحق من المبطل وللضعيف من القوي.

الرابعة: إن الذمي من رعيتنا لا يجبر علي تبديل دينه ولا يمنع من إجراء ما يلزم ديانته ولا تمتهن مجامعهم ويكون لها الأمان من الإذاية والإمتهان لأن ذمته تقتضي أن لهم ما لنا وعليهم ما علينا.

الخامسة: لما كان العسكر من أسباب حفظ النوع ومصلحته تعم المجموع ولا بد للإنسان من زمن لتدبير عيشه والقيام علي أهله فلا نأخذ العسكر إلا بترتيب وقرعة ولا يبقى العسكري في الخدمة أكثر من مدة معلومة كما نحرره في قانون العسكر.

السادسة: إنّ مجلس النظر في الجنايات إذا كان الحكم فيه بعقوبة علي أحد من أهل الذمة يلزم أن يحضره من يعينه من كبرائهم تأنيسا لنفوسهم ودفاعا لما يتوقعونه من الحيف والشريعة توصي بهم خيرا.

السابعة: أن نجعل مجلسا للتجارة برئيس وكاتب وأعضاء من المسلمين وغيرهم من رعايا أحبابنا الدول للنظر في نوازل التجارات بعد الاتفاق مع أحبابنا الدول العظام في كيفية دخول رعاياهم تحت حكم المجلس كما يأتي إيضاح تفصيله قطعا لتشعب الخصام.

الثامنة: إن سائر رعيتنا من المسلمين وغيرهم لهم المساواة في الأمور العرفية والقوانين الحكمية لا فضل لأحدهم علي الآخر في ذلك.

التاسعة: تسريح المتجر من اختصاص أحد به بل يكون مباحا لكل أحد ولا تتاجر الدولة بتجارة ولا تمنع غيرها منها وتكون العناية بإعانة عموم المتجر ومنع أسباب تعطيله.

العاشرة: إنّ الوافدين علي إيالتنا لهم أن يحترفوا بساير الصنايع والخدم بشرط أن يتبعوا القوانين المرتبة والتي يمكن أن تترتب مثل ساير أهل البلاد لا فضل لأحدهم علي الآخر بعد اتفاقنا مع دولهم في كيفية دخولهم تحت ذلك كما يأتي بيانه.

الحادية عشر: إنّ الوافدين علي إيالتنا من سائر أتباع الدول لهم أن يشتروا ساير ما يملكون من الدور والأجنة والأراضي مثل سائر أهل البلد بشرط أن يتبعوا القوانين المرتبة والتي تترتب من غير امتناع ولا فرق في

أدنى شيء من قوانين البلاد ونبين بعد هذا كيفية السكنى بحيث أن المالك يكون عالما بذلك داخلا علي اعتباره بعـد الاتفاق مع أحبابنا الدول.

فعلي عهد الله وميثاقه أن نجري هذه الأصول التي سطرناها علي نحو ما بيناها ووراءها البيـان لمعناهـا وأشهد الله وهذا الجمع العظيم المرموق بعين التعظيم في حق نفسي ومن يكون بعدي أن لا يتم له أمر إلا بـاليمين علي الأمان الذي بذلت فيه جهدي وجعلت فيه سائر الحاضرين من نواب الدول العظام وأعيان رعيتنا شهداء علـي عهدي الله يعلم أن هذا القصد الذي أظهرته وجمعت له هؤلاء الأعيان وشهرته هو ما أودعه الله في نيتي وإجـراء أصوله وفروعه فورا أعظم أمنيتي المرء مطلوب بجهده من عاهد الله لزمه الوفاء بعهده والحق هو العروة الـوثقى والآخرة خير وأبقى وأستحلف من حولي من هؤلاء الثقاة والحماة الكفاة أن يكونوا معي في إجراء هذه المصلحة يدا واحدة بقلوب سليمة متعاضدة وأقول لهم ولا تنقضوا الأيمان بعد تكويدها وقد جعلت الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون اللهم من أعاننا علي مصالح عبادك فكن له معينا وأورده من توفيقك عذبا معينا اللهم اجعل لنا من عنايتـك وإعانتك مددا وهب لنا من لديك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا منك الإعانة علي ما وليت والمهدي مـن هـديت والخير كله فيما قضيت هذه مقدمة أنتجتها الاستشارة ورآها العبد الفقير ناجعة صالحة فأعنا اللهم ببركـة القـرآن وأسرار الفاتحة والسلام من الفقير إلى ربه تعالى عبده المشير محمد باشا باي صاحب المملكة التونـسية فـي 20 محرم الحرام فاتح سنة 1274 أربع وسبعين ومائتين وألف وبخطه، صح من كتابه المشير محمد باشـا بـاي والله علي ما نقول وكيل".